

Distr.
GENERAL

TD/TIMBER.3/11
26 January 2006

ARABIC
Original: ENGLISH

مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية



مؤتمر الأمم المتحدة للتفاوض على اتفاق يخلف الاتفاق
الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ١٩٩٤
الجزء الرابع
جنيف، ١٦-٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦
البند ٥ (ب) من جدول الأعمال

تقرير لجنة وثائق التفويض

- ١- في الجلسة العامة الأولى المعقودة في ١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦، عيّن مؤتمر الأمم المتحدة للتفاوض على اتفاق يخلف الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ١٩٩٤، الجزء الرابع، لجنة لوثائق التفويض. وتألّفت عضوية اللجنة من الدول التالية: إندونيسيا، والكاميرون، والمكسيك، والنمسا، والولايات المتحدة الأمريكية.
- ٢- واجتمعت لجنة وثائق التفويض في ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦.
- ٣- ورأست الاجتماع السيدة سري مورنينغتياس (إندونيسيا).
- ٤- وأطلعت أمانة الأونكتاد اللجنة على حالة وثائق تفويض الممثلين حتى ٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦. وعملاً بما تنص عليه المادة ٣ من النظام الداخلي للمؤتمر، قدمت ٥٧ دولة إلى أمانة الأونكتاد وثائق تفويض ممثليها في المؤتمر.
- ٥- واقترح الرئيس أن تقبل اللجنة وثائق تفويض ممثلي الدول الأعضاء المذكورة في الفقرة ٤. وفيما يتعلق بوثائق التفويض التي لم تقدم بعد حسب الأصول، اقترح الرئيس أن تقبل اللجنة التأكيدات المقدمة من الممثلين المعيّنين، علماً بأنهم سيبادرون إلى تقديم وثائق تفويضهم إلى أمانة الأونكتاد. ولم يكن هناك اعتراض على هذا الاقتراح.
- ٦- وبعدها اقترح الرئيس على اللجنة أن توصي المؤتمر باعتماد مشروع القرار التالي.
"وثائق تفويض الممثلين لدى الجزء الرابع من مؤتمر الأمم المتحدة للتفاوض على اتفاق يخلف الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ١٩٩٤
إن مؤتمر الأمم المتحدة للتفاوض على اتفاق يخلف الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ١٩٩٤،
الجزء الرابع،
يوافق على تقرير لجنة وثائق التفويض".
- ٧- وأيدت اللجنة الاقتراح الوارد أعلاه بدون تصويت.